

الهيئة العامة للصناعة
قرار وزاري رقم (3 / 2024)
بشأن تطبيق اللائحة الفنية KWS GSO 2555:2022

"متطلبات السلامة العامة للمنظفات المنزلية"

وزير التجارة والصناعة

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة
بعد الاطلاع،

- على المرسوم بالقانون رقم 128 لسنة 1977 في شأن التوحيد القياسي.
- وعلى اللائحة الداخلية المعتمدة من اللجنة الوزارية لشؤون التقىيس بتاريخ 14 نوفمبر 2019م والتي تخل محل النظام الأساسي لهيئة التقىيس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- وعلى القانون رقم 43 لسنة 1964 في شأن الاستيراد ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم 56 لسنة 1996 في شأن إصدار قانون الصناعة ولائحته التنفيذية المعدل بالقانون رقم (22) لسنة (2009) بشأن الموافقة على (نظام) قانون التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون الخليجي ولائحته التنفيذية.
- وعلى القرارات الوزارية ذات الصلة والخاصة باعتماد اللوائح الفنية والمواصفات القياسية الكويتية والمرا德 تحديها باللائحة الفنية بهذا القرار.
- وعلى القرار الوزاري رقم (7) لسنة 2022 بشأن اعتماد عدد (156) لائحة فنية خليجية كلوائح فنية كويتية (إزامية).
- وبناءً على عرض مدير عام الهيئة العامة للصناعة بالتكليف.
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرار

مادة أولى

يتم البدء بتطبيق المتطلبات الواردة باللائحة الفنية KWS GSO 2555:2022 الخاصة بمتطلبات السلامة العامة للمنظفات المنزلية المعتمدة في القرار الوزاري رقم 7 لسنة 2022 اعتباراً من 1/1/2025.

مادة ثانية

تلغى جميع القرارات السابقة بشأن اعتماد اللوائح الفنية والمواصفات القياسية الكويتية التي تتعارض مع هذا القرار، بصفة خاصة القرار الوزاري رقم 14 لسنة 2023 بشأن تأجيل العمل باللائحة الفنية KWS GSO 2555:2022 الخاصة "متطلبات السلامة العامة للمنظفات المنزلية".

مادة ثلاثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به طبقاً للمادة الأولى.
وزير التجارة والصناعة

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة

عبدالله حمد عبدالله الجوعان

صدر في: 23 رمضان 1445 هـ
الموافق: 2 ابريل 2024 م

(تقرير)

مادة أولى

إضافة البرامج الدراسية والدرجات العلمية التالية إلى القرار الوزاري رقم (2021/9) الصادر بتاريخ 4 فبراير 2021م بشأن القائمة المستحدثة لمؤسسات التعليم العالي التي يسمح الالتحاق بها لدراسة برامج البكالوريوس والدراسات العليا في جمهورية أيرلندا:

الدرجة العلمية	التخصص	اسم الجامعة
M	Occupational Therapy	University of Limerick

مادة ثانية

يجب أن يتبع البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة نظام التعليم التقليدي، وأن تكون الدراسة بنظام الحضور المنتظم خلال الأسبوع الدراسي.

مادة ثلاثة:

يجب أن يكون البرنامج الدراسي الذي سيلتحق به الطلبة قد اجتاز المدة الدراسية المحددة لمنح الدرجة العلمية، وذلك بتحقيق الدفعة الأولى من الكلية التي تطرح هذا البرنامج.

مادة رابعة

يجب مراعاة القرارات المنظمة للالتحاق ولنظام الدراسة في مؤسسات التعليم العالي خارج دولة الكويت، ويجب مراعاة أن تكون الدرجات العلمية قد استوفت متطلبات الحصول عليها وفقاً للقرارات المنظمة لها الصادرة من وزارة التعليم العالي في دولة الكويت.

مادة خامسة

يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخه ويلغى كل نص يخالف ما ورد بهذا القرار، وينشر في الجريدة الرسمية.

مادة سادسة

على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

وزير التربية ووزير التعليم العالي

والبحث العلمي

أ. د. عادل محمد عبدالله العدواني

صدر في: 17 رمضان 1445 هـ

الموافق: 27 مارس 2024 م